

المركز الفلسطيني لمكافحة الألغام (PMAC)

الفصل 14 تطهير مناطق القتال



الوثيقة : المعايير التقنية والمبادئ التوجيهية الوطنية NTSG 001
الإصدار : 1
طبعة : 1
بتاريخ : آب 2011

14. تطهير مناطق القتال

14.1 المقدمة

14.1.1 يجب أن تشمل مهام تطهير مناطق القتال على التخطيط والبحث المنهجي والتطهير لمنطقة معينة محتوية على الذخائر الفرعية غير المنفجرة أو غيرها من التلوث بالأجسام غير المنفجرة. وتشتمل على إزالة وإتلاف جميع الأجسام غير المنفجرة ومكوناتها التي من شأنها أن تشكل خطراً كبيراً على السكان المحليين. إن جميع عمليات تطهير مناطق القتال تتقدم من تحديد المنطقة الملوثة بالأجسام غير المنفجرة من خلال جولة استطلاع تفصيلية إلى إعداد التقارير وتسجيل الإنهاء بعد الإزالة الفعلية في المنطقة الملوثة. ولغرض هذا الفصل من المعايير التقنية والمبادئ التوجيهية الوطنية فإن مصطلح الأجسام غير المنفجرة والذخائر الفرعية تنطبق على المتفجرات من مخلفات الحرب والتي قد تكون موجودة في الضفة الغربية (الأراضي الفلسطينية المحتلة) باستثناء الألغام الأرضية.

14.1.2 قد تشمل أيضاً عمليات تطهير مناطق القتال على إزالة الأجسام المتفجرة المتروكة والمنتشرة بسبب تفجير غير مرغوب فيه داخل الملجأ أو الذخائر المكسدة والذي سيؤدي لاتساع نطاق المنطقة الخطرة.

14.1.3 يجب على أي منظمة لتطهير مناطق القتال أن تتضمن إعداد الإجراءات المناسبة لتحديد وإبطال مفعول الأجسام غير المنفجرة واستخدام موظفين إزالة الألغام المؤهلين و المدربين تدريباً جيداً ومتخصصين في التخلص من الذخائر المتفجرة والإستخدام الآمن والفعال للمعدات والإمدادات. وسيطلب تطوير قدرة آمنة وفعالة لتطهير مناطق القتال داخل الضفة الغربية (الأراضي الفلسطينية المحتلة) وتحديد مستويات من الخبرة للتعامل مع مجموعة واسعة من الاحتياجات التشغيلية.

14.1.4 قد تم تسجيل وتعليم جميع المناطق المعروفة باحتوائها على خطر الألغام والأجسام غير المنفجرة والواقعة في الضفة الغربية (الأراضي الفلسطينية المحتلة) و اعتبارها منطقة خطيرة في نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام. وسيتوي عدد من تلك المناطق الخطرة على مخاطر الألغام وإن الإجراءات للتخلص منها مفصل في الفصل الرابع. ومع ذلك فإن العديد من المناطق الخطرة سوف لا تحتوي على الألغام وسيكون التهديد من الذخائر العنقودية غير المنفجرة والذخائر المستخدمة على الأراضي غير المنفجرة أو الأسلحة المسقطه من الجو غير المنفجرة. وسيوز هذا الفصل إجراءات إزالة جميع الأجسام غير المنفجرة ولكن على وجه الخصوص إزالة الذخائر العنقودية.

14.1.5 تطلق الذخائر العنقودية بطرق ونظم إطلاق أو إرسال متعددة مثل القذائف والصواريخ وقذائف الهاون أو الطائرات القاصفة. وعندما يتم إطلاق أو إسقاط أو قصف الحمولة فإن تفريغ الحمولة يتحدد عادة بفترة زمنية أو بصاعق على مقربة. وعادة فإن الذخائر الفرعية تفرغ بطريقة من ثلاثة طرق، طرد القاعدة أو طرد المقدمة أو تمزق الحاوية. وحيث أن الذخائر الفرعية تفرغ بعد الطرد فإن كثافة أثر الارتطام يعتمد على السرعة والارتفاع عند تفريغ القذيفة أو الصاروخ للحمولة. (انظر الشكل 14.8 - مثال عن اثر ضربة عنقودية).

14.1.6 إن الذخائر العنقودية الموجودة حالياً في الضفة الغربية (الأراضي الفلسطينية المحتلة) صممت لتنفجر عند الارتطام. ولا يمكن تحديد معدل الفشل لتلك الذخائر العنقودية بدقة حتى توفر البيانات مثل توفر البيانات اللازمة للقصف وعلى الرغم من ذلك فإن معدلات الفشل تعتمد على عدد من العوامل مثل:

- التصميم
- طول وحالة التخزين .
- ارتفاع وسرعة التفريغ.
- الغطاء النباتي.
- حالة الأرض في منطقة الارتطام.

14.1.7 التهديد للمجتمع المحلي : أن الذخائر العنقودية والأجسام غير المنفجرة تشكل تهديدا مباشرا للمجتمعات المحلية والنازحين داخليا وتعرقل الإغاثة الإنسانية وتعيق المهمة التي هي صعبة بالفعل لإعادة أعمار المنازل والبنية التحتية الأساسية وإعاقة حركة قوات الأمن.

14.1.8 يجب أن تعتمد طريقة البحث أو إزالة الذخائر العنقودية على مدى التهديد للحياة البشرية وسيبدأ ذلك في المناطق المبنية و على طول الطرق وحول المنازل والحدائق والمدارس والمباني العامة. أن الأولوية الفورية هي لإنقاذ الأرواح والتقليل من احتمال وقوع إصابات بسبب وجود الذخائر العنقودية. والأولوية العالية على حد سواء هي إنقاذ سبل العيش مثل تطهير المزارع فضلا علي بساتين الزيتون والفاكهة وسيسهل الإنتاجية الاقتصادية ويقلل المخاطر التي يتعرض لها السكان المحليين بمحاولتهم إزالة الذخائر العنقودية بأنفسهم.

14.1.9 إن الإجراءات الواردة في هذا الفصل توفر الأساس والإطار الذي يجب علي كل منظمة إزالة أن تعتمد عليها لتفصيل إجراءات الإزالة. يجب إيجاز تلك الإجراءات في معايير الإجراءات التشغيلية المتعلقة مع تفسيرات واضحة إذا لزم الأمر ومع المخططات والرسومات.

14.2 تعاريف:

يجب استخدام التعاريف التالية في عمليات تطهير مناطق القتال في الضفة الغربية (الأراضي الفلسطينية المحتلة):

14.2.1 الذخائر الفرعية:

وهي ذخيرة تؤدي مهمتها بشكل منفصل عن الذخيرة الأصلية. وقد تشكل الألغام والذخائر جزءا من القنابل العنقودية أو قذائف المدفعية أو حمولة الصواريخ. عنصر من المخلفات حمل أو طرد بواسطة القاذفة.

لغرض هذا الفصل فإن المصطلح الذخائر الفرعية يترادف مع المصطلحات "الذخائر العنقودية" أو "القنابل الصغيرة العنقودية"، ويجب ألا تشمل الألغام.

14.2.2 السطحية:

لغرض هذا الفصل فإن المصطلح سطحية يستخدم لوصف عمليات نزع الألغام والأجسام الغير منفجرة أو غيرها من الأجسام والتي تقع فوق سطح الأرض. وتعتبر العناصر البارزة أو المدفونة جزئيا من العناصر السطحية.

14.2.3 شبه سطحية:

لغرض هذا الفصل فإن المصطلح شبه سطحية يستخدم لوصف عمليات نزع الألغام والأجسام الغير منفجرة أو غيرها من الأجسام والتي تقع تحت سطح الأرض للعمق المتوافق عليا من قبل الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام.

14.2.4 إجراءات عنيفة:

تتطلب نقل النباتات والركام والتربة أو أي شيء آخر يمكن أن يخفي الذخيرة عنقودية غير منفجرة أو والأجسام الغير منفجرة التي يجب تحديد موقعها.

14.2.5 إجراءات غير عنيفة:


لا تتطلب نقل النباتات والركام والتربة أو أي شيء آخر يمكن أن يخفي الذخيرة عنقودية غير منفجرة أو والأجسام الغير منفجرة التي يجب تحديد موقعها.

14.2.6 المعدة:

لغرض هذا الفصل فإن المعدة هي جهاز الكشف عن المعادن المحمول باليد أو المحدد.

14.2.7 التلاشي (الاختفاء) :

التلاشي هو مصطلح يستخدم عادة في عمليات تطهير مناطق القتال وعلى وجه الخصوص في إزالة القنابل العنقودية (الذخائر فرعية الناتجة عنها) لوصف المسافة المتفق عليها والتي تم عمل مسح لها لتأكيد أنه لا يوجد مزيد من الأدلة ذات الصلة على وجود الذخائر غير المنفجرة. خلال إزالة القنابل العنقودية يمكن تحقيق التلاشي عندما تم التعرف على آثار استخدام القنابل العنقودية وتطهيرها لحد العمق المطلوب. ويجرى تحقيق التلاشي باستخدام نفس الإجراءات (أي السطح أو تحت السطح) التي بموجبها تم العثور على أدلة ما لم يقرر خلاف ذلك عن طريق الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام. في الضفة الغربية (الأراضي الفلسطينية المحتلة) الحد الأدنى من مسافة التلاشي عادة ما لا يقل عن 50 مترا عن أي أدلة ذات صلة. عموما ، إذا تم العثور على أدلة أثناء عمليات التلاشي يجب إجراء تقييم من قبل دائرة العمليات في المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام لتحديد إذا ما كان ينبغي تعديل مسافة التلاشي. أي تعديلات لمسافة التلاشي يجب أن يتم الموافقة عليها من قبل المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام ويجب تفصيلها في خطة الإزالة للموقع ذات الصلة. مصطلح "أدلة على الأجسام غير المنفجرة" يشير إلى الذخائر المتفجرة ذات الصلة (مثل القنابل) على الرغم من تبرئته ، قد تتضمن أدلة أخرى مثل علامات القصف ، والحفر وحفر دخول المتفجرات في الأرض وهذا يجب تأكيده من قبل قسم العمليات بالمركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام.



الشكل 14.1 التلاشي (مثال)

14.2.8 مؤهل:

لغرض هذا الفصل فإن المصطلح مؤهل يستخدم لوصف الشخص الحاصل على الاعتماد التنفيذي من قبل الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام والمسموح له بتنفيذ أنشطة محددة لإزالة الألغام وفقا لموقعه المعتمد.

14.2.9 مشرف الموقع

لغرض هذا الفصل فان المصطلح **مشرف الموقع** يستخدم لوصف الشخص التالي:

- الشخص المؤهل والمناسب والمسؤول عن موقع إزالة الألغام.
- الشخص الأقدم في موقع تنفيذ العمليات المؤهل لإدارة عمليات إزالة الألغام الجارية.
- الشخص المؤهل المعين والمسؤول عن ما يقارب ثلاثة (3) وحدات أو فرق لإزالة الألغام في الموقع على أن يوجد إشراف ملائم في المكان لجميع الوحدات و الفرق.

قد تختلف المصطلحات ما بين المنظمات وبالتالي فقد يستبدل مشرف الموقع بمصطلحات أخرى مثل "قائد الفريق". ويتعين على معايير الإجراءات التشغيلية لمنظمة إزالة الألغام تفصيل هياكل ومسؤوليات المنظمة ذات الصلة. انظر المنظمة والمسؤوليات 14.28 والتحكم والسيطرة 14.29.

14.2.10 موظف إزالة الألغام:

تعريف معايير العمل الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام: هو الشخص المؤهل والموظف للقيام بأنشطة إزالة الألغام في مواقع العمل لإزالة الألغام.

لغرض هذا الفصل فان المصطلح موظف إزالة الألغام يستخدم لوصف شخص مسؤول عن تنفيذ عمليات إزالة الألغام وفقا لتوجيهات منظمة إزالة الألغام ذات الصلة. إن كلمة "موظف إزالة الألغام" تترادف مع كلمة "الباحث" ما لم ينص على خلاف ذلك في معايير الإجراءات التشغيلية لمنظمة إزالة الألغام ويجب أن تستخدم لوصف الشخص نفسه. يجب دائما أن يكون موظف إزالة الألغام تحت الإشراف عند إجراء عمليات إزالة الألغام والقيام بمسؤولياته الرئيسية والتي تشمل على البحث وفقا لمعايير الإجراءات التشغيلية لمنظمة إزالة الألغام والمعايير التقنية والمبادئ التوجيهية الوطنية.

14.2.11 عمق الإزالة:

إن الحد الأدنى لعمق الإزالة عند البحث عن الألغام هو **20 سم**. وعند إجراء اختبار الكشف عنها يجب أن يقاس العمق من سطح الأرض إلى أعلى جزء في الألغام أو عنصر الاختبار.

ومن المسلم به أن موضع المعدن في الألغام قد يختلف بين أنواع الألغام وبالتالي يجب على الاختبار المعتمد ضمان التناسق ووضع هوامش أمان إضافية. ويجب أخذ إذن من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام لأي تخفيض في عمق الإزالة.

يجب زيادة العمق عند اقتضاء الحاجة على سبيل المثال عند وجود أدلة تشير إلى أن الألغام قد تكون مدفونة على عمق أكبر من **20 سم**.

14.3 إعداد وتجهيز الموقع:

انظر الفصل 2 : إعداد وتجهيز الموقع

14.4 وضع العلامات:

14.4.1 يجب أن توضع العلامات وفقا للفصل 3: نزع الألغام ونظم وضع العلامات لتطهير مناطق القتال إلا إذا فصلت في هذا الفصل.

14.4.2 يجب استخدام نظام تعليم مناسبة ومعتمدة ومؤقت خلال عمليات التطهير لضمان أن المنطقة المعينة الخطرة فتشت بشكل منهجي. ويجب أن يكون نظام التعليم من السهل التعرف عليها ولا ليس فيه ويجب أن يفرق بوضوح بين المناطق المطهرة والغير مطهرة. وينبغي أن يكون نظام التعليم للمسالك المطهرة بحيث ينقل بسهولة وبسرعة بينما يقدم البحث.

14.4.3 إن حجم مناطق البحث أو المربعات هو مسؤولية كل منظمة إزالة الألغام ولكن يجب أن يكون الحجم بحيث يسمح ببحث فعالة ومنتظم دون التسبب في تأخير غير ضروري للوقت الذي يستغرق لإزالة العلامات.

14.5 منهجية إزالة الذخائر العنقودية:

14.5.1 عندما يتم تحديد منطقة ضربة الذخائر العنقودية سيتم إدخالها في نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام تسجل كهدف في نموذج تقرير المنطقة الخطرة. يجب تحديد الأولوية لجميع الأهداف استنادا إلى التهديد لحياة الإنسان وسبل العيش ويجب تطهيرها وفقا لذلك.

14.5.2 إن منهجية تطهير مناطق الذخائر العنقودية عادة ما تتطلب إتباع نهج المرحلتين حيث يتم إزالة جميع القنابل الصغيرة من على السطح وتحت السطح حتى يتم إنجاز التلاشي. وأن عملية الإزالة السريعة والفورية للذخائر العنقودية الواضحة والتي تشكل التهديد الأكبر على حياة الإنسان معروف بالإزالة السطحية (المرحلة 1). وان الإزالة السطحية تجري بمساعدة أو بدون مساعدة المعدات (كاشفات / محددات المواقع) وقد يتطلب ذلك إجراءات عنيفة. وان الهدف الرئيسي هو البحث والتحديد بشكل منهجي وإزالة جميع القنابل العنقودية السطحية مع التركيز على المناطق الحضرية القريبة المباشرة والأماكن الأعلى تهديدا للسكان.

14.5.3 إن المشرف على الموقع هو المسؤول عن ضمان الحفاظ على رقابة صارمة أثناء الإزالة السطحية والتحقيق بدقة في المنطقة. وسيتم تعليم العناصر المنوي تدميرها في الموقع وسيحذر السكان المحليين من الخطر. واتخاذ الاحتياطات الوقائية إذا تطلب الأمر لتقليل الضرر. وإذا كان أمنا القيام بذلك يمكن تحييد تلك العناصر ونقلها إلى موقع الإتلاف المركزي المعتمد. بالإضافة إلى إزالة التهديد الفوري فان علي مشرف الموقع تحديد مركز الضربة العنقودية بالدقة الممكنة وتسجيل الموقع باستخدام نظام الإحداثيات. ويجب استخدام تلك المعلومات للتخطيط للمرحلة التالية للإزالة التي يجب أن تكون إزالة تحت سطحية منتظمة باستخدام معدات التطهير (المرحلة 2).

14.5.4 ينبغي ألا يفترض نفس الفريق أو في الواقع منظمة إزالة الألغام وإعادة النظر في نفس الموقع وإجراء المرحلة 2 التخليص تحت السطح. ولذلك فمن الأهمية بمكان أن تكون جميع المعلومات التي تم جمعها خلال المرحلة هو إزالة 1 كاملة ودقيقة وسجلت بوضوح من أجل تقليل التشويش والقدرة على مغادرة مناطق داخل الموقع الذخائر العنقودية غير المزلة.

14.5.5 أن الغرض من المرحلة 2 من الإزالة هو البحث والتحديد بشكل منهجي وتطهير منطقة الضربة العنقودية (تحت السطح) باستخدام المعدات. ويمكن اعتماد متطلب الإزالة الشبه سطحية لكل أو جزء من منطقة الضربة العنقودية على عوامل معينة مثل احتمال وجود القنابل الصغيرة الشبه سطحية (على سبيل المثال حالة الأرض عند وقع الهجوم أو متطلبات المالك). وينبغي أن يكون ذلك مفصلا في خطة الإزالة.

14.6 الذخائر العنقودية بشرائط السحب:

14.6.1 إن الذخائر بشريط السحب مثل **M42** و **M77** و **M85** معرضين للتلحق بالأشجار والإعشاب والأسوار. ولهذا فأنه من الضروري علي جميع الباحثين أدرك الخطر المحتمل للذخائر المعلقة واتخاذ الاحتياطات المناسبة.

14.6.2 يجب أن تتطلب أشجار الموز بسبب شكلها وكبر أوراقها اهتمام إضافي لضمان عدم ترك الذخائر العنقودية غير المكتشفة علي قممها.

14.6.3 يجب أن تكون إزالة الذخائر العنقودية المتدلّية من الأشجار أو الأسوار تحديا وينبغي التعامل معها على أساس كل حالة على حدة. ويمكن نقل تلك الذخائر التي تعتبر آمنة للقيام بذلك. ومع ذلك فإن تلك الذخائر التي تعتبر غير آمنة للتحريك ستتطلب اهتماما خاصا وفي تلك الأوضاع إعلام الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام.

14.6.4 يتعين على منظمات الإزالة أن يكون لديها إجراءات محددة للتعامل مع الذخائر العنقودية الواقعة في الغطاء النباتي والأسوار وغيرها من المواقف الصعبة.

14.6.5 عند إجراء عمليات الإزالة التي تنطوي علي الذخائر بشرائط السحب ودبابيس إطلاق النار في الظروف العاصف فينبغي الأخذ بالاعتبار سرعة الرياح. ويجد خطر انفكاك تلك العناصر بأثر الرياح مما سيسبب انفجارها.

14.7 عمق إزالة الذخائر العنقودية:

14.7.1 إن العمق الافتراضي لإزالة الذخائر العنقودية في الضفة الغربية (الأراضي الفلسطينية المحتلة) هو 20سم. لكن هناك مجالا لتعديل عمق إزالة لمواقع محددة بإذن من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام. وإذا كان هناك انحراف عن عمق الإزالة 20سم فعندئذ يجب تفسير سبب ذلك التغيير في العمق ومن ثم تسجيله رسميا في خطة الإزالة في كل موقع.

14.7.2 يجب أن يبقي العمق الافتراضي للذخائر العنقودية عند 20سم حتى يتم جمع أدلة كافية قبل أو أثناء الإزالة تشير إلى أن العمق غير ملائم وعندئذ يجب تعديل العمق تبعا لذلك. ويجب اخذ إذن من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام لأي تخفيض في عمق الإزالة.

14.8 الفئات العامة وإجراءات عمليات تطهير مناطق القتال:

إن الفئتين العامتين للتطهير هم **السطحية والتحت السطح**. ويمكن فصل كل فئة إلى إجراءات التفيتش العام على سبيل المثال :

14.9 التطهير السطحي:

البحث النظري

البحث النظري بمساعدة المعدة.

14.10 تحت السطح:

معدة البحث.

14.11 التطهير تحت السطح (المرحلة 1):

14.11.1 البحث النظري:

ويجري البحث النظري بدون مساعدة المعدات عموماً في المناطق التي يوجد فيها حد أدنى أو أي نباتات أو عقبات تعيق قدرة مزيلي الألغام على البحث النظري للأرضي من الأجسام غير المنفجرة السطحية. أمثلة عن فعالية البحث النظري هي الأراضي القاحلة أو المناطق الصلبة القائمة مثل الطرق والمباني والمطارات. وقد ينطوي البحث النظري على إجراءات عنيفة.

14.11.2 البحث النظري بمساعدة المعدة:

قد تكون هناك حاجة لاستخدام معدة للمساعدة في البحث النظري عن الأجسام غير المنفجرة السطحية. ويجب ان يعتمد استخدام المعدة على نوع من الأجسام غير المنفجرة وكثافة النباتات وطبيعة الأرض التي قد تعيق الباحث عن إجراء عملية تفتيش نظرية آمنة وفعالة. وقد ينطوي البحث النظري بمساعدة المعدة على إجراءات عنيفة.

14.11.3 عام:

14.12.1 إن التطهير السطحي هو الأسلوب الأكثر فعالية لسرعة تحديد وإزالة أو تدمير التهديد المباشر للذخائر العنقودية من المنطقة الملوثة. وإن التضاريس وكثافة الغطاء النباتي أو العمران ستحدد الحد الأقصى لعدد الباحثين والمسافات الآمنة بين الأفراد داخل وحدة البحث.

14.12.2 يجب استخدام طريقة منهجية معتمدة للإزالة السطحية لضمان أن جميع المناطق حقق فيها بشكل شامل ولم يترك أي عناصر على السطح غير مكتشف.

14.13 إجراء الإزالة السطحية:

14.13.1 تجري عملية الإزالة من قبل أفراد مدربين في تطهير مناطق القتال عادة بالمشي على امتداد خط واحد أو بشكل منفصل في حين إجراء بحث النظري فقط أو بمساعدة معدة لتفتيش المنطقة أو المربع أو المسلك الغير مطهر.

14.13.2 يجب علي الموظفين الذين يجرون البحث السير بسرعة مناسبة للتأكد من أنها آمنة وفعالة والكلام عند الضرورة (على سبيل المثال التعليمات من المشرف أو العثور على أجسام غير المنفجرة) وينبغي أن يجرى البحث بصمت كامل. وينبغي أن يكون المشرف خلف العاملين لأغراض التحكم والسيطرة.

14.13.3 يجب إبلاغ مشرف الموقع بالعثور على أي أجسام غير المنفجرة أثناء عملية الإزالة ويجب تعليم جميع الأجسام الغير المنفجرة بشكل مناسب قبل المتابعة. ويجب أن تكون الإزالة منهجية وتجرى بطريقة آمنة وفعالة لضمان أن يتم تفتيش المنطقة الخطرة المحددة من الذخائر السطحية ذات الصلة.

14.13.4 قد تنطوي الإزالة السطحية على إجراءات عنيفة وبالتالي يجب علي المشرف على الموقع ضمان فرض تدابير السلامة المناسبة (مثل معدات الوقاية الشخصية) وفقاً للحالة.



14.13.5 أثناء تطهير مناطق الضربة العنقودية ينبغي أن يكون التركيز الأساسي على تحديد مركز الضربة بقدر من الدقة الممكنة وتسجيله بنظام تحديد المواقع باستخدام نظام الإحداثيات. ويجب أن يكون مفهوماً أن الإحداثيات المفصلة في تقرير المنطقة الخطرة أو خطة الإزالة ليست بالضرورة مركز الضربة العنقودية وبالتالي فإن التسجيل الدقيق لإحداثيات مركز الضربة العنقودية يجب يساعد مشرف الموقع عند إجراء أي عمليات إزالة لاحقة (المرحلة 2) والتي ينبغي أن تنطوي على تطهير منطقة الضربة بأكملها حتى تتلاشى.

14.14 التطهير تحت السطح (المرحلة 2):

يجب شرح إجراء إزالة التطهير تحت السطح بوضوح في معايير الإجراءات التشغيلية لمنظمة إزالة الألغام. عند إجراء التفتيش باستخدام جهاز الكشف المحمول باليد والذي يتطلب تآرجح الرأس الباحث (أو ما يعادله) على الأرض (عبر مسلك التطهير) فإنه يجب تحريك الرأس الباحث على أرض الواقع من نفس المنطقة مرتين على الأقل خلال إجراء التفتيش بالكاشف قبل أن يتم اعتباره تفتيشاً فعالاً. عند استخدام كاشفات والتي تنطوي على طريقة مختلفة للبحث على سبيل المثال الكاشف ذو الحلقة كبيرة UPEX M740 فإنه قد لا يكون عملياً تفتيش الأرض نفسها مرتين. ولذلك ينبغي إجراء مراقبة إضافية للإجراءات ومراقبة الجودة.

يجب أن تتضمن عملية البحث بالكاشف وجود تداخل في المنطقة الغير مطهرة. وقد ينطوي البحث تحت السطح على إجراءات عنيفة.

14.14.1 عام:

إن الإزالة تحت السطح (المرحلة 2) عادة تتبع الإزالة السطحية (المرحلة 1) ولكن ربما تكون هناك حالات حيث يتم استخدام مزيج من الإزالة السطحية و الإزالة تحت السطح. ومع ذلك فيجب على المعدات المستخدمة ان تكون قادرة ومعتمدة على تحديد موقع الذخائر العنقودية إلى الحد الأدنى من عمق البحث المطلوب. وسيعتمد نوع المعدة المستخدمة على متطلبات الإزالة على سبيل المثال فان الكاشف ذو الحلقة الواسعة فعالة جدا في الحقول الواسعة المفتوحة ولكنها محدود في المناطق ذات النباتات الكثيفة أو ذات العقبات وكما هو الحال مع جهاز الكشف ذو الرأس الصغير أو التصميم كنوع الحس فينبغي أن يكون أكثر فعالية.

14.15 إجراء التطهير تحت السطح :

14.15.1 يجب أن تعتمد الطريقة المستخدمة لإجراء التطهير تحت السطح على عوامل معينة مثل موقع مكان العمل مثل المناطق المأهولة والمزارع والحقول المفتوحة ونوع المعدة المستعملة. ويجب استخدام طريقة آمنة وفعالة لضمان أن المنطقة الخطرة المعينة قد ظهرت تحت السطح بمنهجية من جميع الذخائر ذات الصلة.

14.15.2 يجب معايرة واختبار المعدات بدقة ولأقصى قدر من الأداء لكي يتم تحديد مكان الذخائر ذات الصلة في العمق المطلوب.

14.15.3 يجب تعليم جميع قراءات المعدة ذات الصلة والتحقق من خلال الحفريات إذا تأكد كونها تحت السطح.

14.15.4 يجب إعطاء الأولوية للتأكد من أن طريقة البحث المستخدمة لا تسمح للكاشفات التشويش على بعضها البعض. وأن المشرف على الموقع هو المسؤول عن ابتكار طريقة تسمح باستخدام أقصى عدد من الكاشفات بينما تسمح بانفصال كافي للحيلولة دون أي تشويش.

14.15.5 يجب تفتيش العرض الكامل وتداخل كافي (هامش أمان) على الجانبين لمسالك التطهير بمنهجية.

ملاحظة:

الفقرات 14.16 إلى 14.26 (ضمناً) تفصل التوصيات ومتطلبات الإزالة الآمنة والفعالة للذخائر صغيرة أثناء عمليات تطهير مناطق القتال ومع ذلك حيثما أمكن ينبغي أيضا اتباعها عند إزالة أنواع أخرى من الأجسام غير المنفجرة.



4.10 التحقيق في إشارة المعدة :

وفيما يلي التوصيات والمتطلبات العامة عند التحقيق (الوخز والتنقيب) على الأرض في إشارة الكاشف:

أ. ينبغي إستثناء المجس من إجراء التحقيق في المناطق التي تحتوي علي الذخائر العنقودية لطبيعتها الحساسة.
ب. يجب على الشخص الذي يقوم بالإجراء عند التحقيق في الإشارة إن يوجه نفسه باتجاه المنطقة المباشرة المراد التحقق منها.

ج. يجب على الشخص الذي يجري التحقيق إرتداء معدات الوقاية الشخصية الكاملة (القناع الواقي والدرع الواقي للجسم).

د. يجب عدم وجود أي شخص بحدود 25 مترا من الشخص الذي يجري التحقيق. والاستثناء الوحيد لهذا أن يكون الشخص ضروري لإجراء الرقابة وضمان الجودة أو زوار بأذن (أذن من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام) ولكن يجب ارتداءهم لمعدات الحماية الشخصية الكاملة.

ه. يجب على الموظفين العاملين داخل دائرة نصف قطرها 100 متر من الشخص الذي يجري التحقيق ارتداء معدات الحماية الشخصية الكاملة أثناء عملية التحقيق.

و. يجوز تخفيض مسافة الأمان ومتطلبات معدات الحماية الشخصية بترخيص من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام أو عندما تتوفر حماية كافية من آثار انفجار الألغام طبيعية أو من صنع الإنسان. وينبغي أن يوضح ذلك في خطة إزالة الألغام.

ز. يجب تعليم الموقع الدقيق للإشارة بوضوح قبل الشروع في عملية التحقيق.

ح. يجب إجراء فحص نظري للمنطقة المنوي التحقيق فيها قبل البدء بعملية التحقيق.

ط. يجب إزالة أي معدن ملقى من على السطح إذا كان ذلك آمنا و إعادة فحص المنطقة باستخدام الكاشف.

ي. يجب بدأ التحقيق من مسافة 10 سم كحد أدنى بعيدا عن أقرب نقطة من الإشارة.

ك. يجب استخدام مجرفة يدوية لتحديد سبب الإشارة عن طريق الوخز والتنقيب أو التنقيب فقط. وينبغي استخدام الكاشف عن المعادن للمساعدة أثناء العملية.

ل. ينبغي تجنب الحفر فوق الإشارة لان الإجراء قد يتطلب من موظف الإزالة التمرکز فوق الإشارة ويحتمل أن يسبب ذلك ضغط مفرط إثناء عملية الحفر.

م. يجب تفتيش الأرض للحد الأدنى من عمق البحث (على سبيل المثال 20 سم) يجب بدأ التحقيق من مسافة 10 سم كحد أدنى بعيدا عن أقرب نقطة للإشارة.

ن. في حالات معينة (مثل صلابة التربة) يمكن إجراء عملية الحفر علي مراحل (علي عمق 5سم أو 10 سم علي حدي) أو أي طريقة أخرى متفق عليها. وفي تلك الحالات ينبغي استخدام الكاشف للمساعدة في ضمان معرفة الموقع الدقيق للإشارة وتجنب الحفر فوق الإشارة.

س. يمكن استخدام الماء لتليين الأرض قبل البدء بعملية الحفر في الأرض الصلبة الناجمة عن ظروف مناخية في غاية الجفاف. ويجب تطبيق ذلك بحذر وعناية لتجنب إحداث اضطراب غير ضروري للأرض.

ع. يجب على موظف إزالة الألغام إيقاف عملية التحقيق عند رؤية ما قد يعتقد أنه لغم أو جسم مشبوه وتعليم العنصر بعلامة الخطر المعتمدة وعلى بعد 10 سم كحد أدنى قبل مكان العنصر وإبلاغ موظفو الإشراف المعنيين.

ف. يجب على موظف إزالة الألغام كشف الحد الأدنى المطلق للجسم للمساعدة في التعرف عليه.


ص. يجب على موظفي الإشراف تأكيد سبب الإشارة والإجراءات ذات الصلة المتخذة وذلك قبل إزالة علامة الإشارة.
ق. عندما يتم التعامل مع العنصر فيجب إعادة فحص الأرض قبل الإعلان علي أنها مطهرة.

14.17 تقنية التنقيب للتحقيق في إشارة المعدة بواسطة التنقيب:


وفيما يلي التوصيات المفصلة والمتطلبات عند التحقيق في إشارة المعدة بواسطة التنقيب:

- أ. يجب على موظف إزالة الألغام قياس ما لا يقل عن 10 سم للخلف بعيدا عن أقرب نقطة للإشارة.
- ب. من تلك النقطة يجب على موظف إزالة الألغام حفر خندق بوجه عمودي منبسط و بعمق 20 سم كحد أدنى. ويجب أن يكون الخندق بوسع الإشارة على الأقل كافي لضمان إجراء التحقيق بأمان.
- ج. يجب على موظف إزالة الألغام الحفر إلى الأمام ثم الحفر باستخدام مجرفة أو أداة أخرى بطريقة آمنة ومنهجية. وينبغي إتمام هذا إجراء من أسفل الخندق إلى أعلاه. ويجب تجنب عمل أي ضغط مفرط وحركات مفاجئة بالأداة.
- د. يجب استمرار عملية الحفر حتى فقدان الإشارة أو العثور على اللغم والجسم غير المتفجرة أو الجسم المشبوه.
- هـ. يجب إزالة أي معدن غير خطر معثور عليه ووضعها في حاوية الشظايا و إعادة فحص المنطقة بالكاشف. وفي حال عدم وجود إي إشارة يمكن لموظف إزالة الألغام الاستمرار للأمام. وكبديل يمكن إجراء عملية الحفر علي مراحل (علي عمق 5سم أو 10 سم علي حدي) أو أي طريقة أخرى متفق عليها.

التحقق من الإشارة - حفر خندق بعمق 20 سم




مثلت تعليم الخطر




شكل 14.2 مثال على التحقق في إشارة الكاشف بواسطة التنقيب

التحقق من الإشارة-حفر خندق بعمق 20 سم علي مراحل



التحقق من الإشارة - حفر خندق بعمق 20 سم علي مراحل



الشكل 14.3 مثال علي التحقق من الإشارة بواسطة الحفر (علي مراحل)

14.18 التنقيب الكامل

قد تكون المعدة (الكاشف أو المحدد) غير فعال في بعض المناطق وبالتالي ينبغي الاستعاضة عن هذا الإجراء بالحفر الكامل للتأكد من أن جميع الذخائر الفرعية واقعة على العمق المطلوب. وفيما يلي أمثلة على المواضع التي قد تتطلب إجراء حفر كامل:

- وجود تلوث معدني كبير في التربة مما يجعل التمييز بين الإشارات مستحيل.
- تحتوي منطقة الخطر على تربة معدنية أو مغناطيسية وعدم توفر الكاشفات الأخذة بالاعتبار مكونات التربة أو عدم القدرة على حجب التشويش.
- وقوع الألغام التي من المحتمل أن تكون موجودة على أقصى عمق خارج نطاق الكاشفات الموجودة.
- التشويش الكهربائي (مثل خطوط الكهرباء).
- أسلوب الكاشف غير مناسب.
- هناك حاجة للتحقيق أو إزالة العقبات على سبيل المثال الخنادق والملاجئ والسواتر والصخور والسياج.

14.19 تقنية التنقيب الكامل:

وفيما يلي التوصيات المفصلة والمتطلبات عند التحقيق في إشارة الكاشف بالتنقيب الكامل:



أ. يجب على الشخص الذي يقوم بالتنقيب إن يوجه نفسه باتجاه المنطقة المباشرة المراد حفرها.

ب. يجب أن يكون الحد الأدنى لعمق الحفر 20 سم والعرض الكامل للمسلك 1 متر وحد أدنى 10 سم على كل جانب من المسلك (التداخل) ويجب التحقق لهذا العمق. ويمكن أن يختلف عرض المسلك اعتمادا على إجراء التطهير المتبع ولا يجب أن يقل عن متر لأسباب السلامة إلا إذا سمحت الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام بذلك.

ج. يجب على موظف إزالة الألغام حفر خندق بعمق 1.2 متر كحد أدنى بوجه عمودي منبسط ويبعد 10 سم على الأقل عن أقرب إشارة للكاشف أو على الأقل من المنطقة المطهرة وبعمق لا يقل عن 20 سم. ويمكن أن يختلف عرض المسلك اعتمادا على إجراء التطهير المتبع.

د. يجب حفر الخندق بعناية باستخدام مجرفة كأداة (أو أداة أخرى مسوحة) بطريقة آمنة و منهجية. وينبغي إتمام هذا الإجراء من أسفل الخندق إلى أعلاه. ويجب تجنب عمل أي ضغط مفرط وحركات مفاجئة بالأداة.

هـ. إذا لم يستخدم الكاشف لتحديد إي إشارة فانه لن يكون هناك إي دليل على وجود الألغام والأجسام الغير منفجرة ولذلك يجب على موظف إزالة الألغام أن يتوخى الحذر.

و. ينبغي استخدام الكاشف بانتظام لفحص مستوى تلوث التربة والتأكد ما إذا كان من الممكن الاستعاضة عن عملية الحفر الكامل بإجراء البحث بالكاشف.

ز. كبديل عن التنقيب الكامل علم حدود المنطقة الغنية بالمعادن والعوائق والمراد تطهيرها واستخدام إجراءات أخرى مثل المعدات الميكانيكية.

ح. قد يحدد حجم المنطقة ونوع التضاريس والموارد المتاحة الطريقة الأكثر فعالية للإزالة.

14.20 الإجراء عند العثور على معدن أثناء التنقيب:

أ. يجب إزالة المعدن بعناية من الأرض ووضعها في منطقة جمع المعادن.
ب. يجب التحقق من المنطقة التي أزيل منها المعدن بالنظر وبالمعدة للتأكد من عدم وجود إشارات إضافية قبل المضي قدما.

14.21 الأجراء عند العثور على ذخيرة فرعية أثناء التنقيب:

أ. يجب على موظف إزالة الألغام إيقاف عملية التحقيق وتعليم العنصر بعلامة الخطر المعتمدة وعلى بعد 10 سم كحد أدنى قبل مكان الذخيرة الفرعية وإبلاغ موظف الإشراف.

ب. قد يطوق المسلك ويتم بدأ أنشطة الإزالة في مسلك جديد أو إذا كان التعليم كافي فيمكن تخطي الذخيرة الفرعية .

ج. المشرف على الموقع هو المسؤول عن ضمان أن تتم جميع الإجراءات المتعلقة بإزالة أو تدمير الألغام والأجسام غير المنفجرة في الموقع بشكل صحيح وبواسطة موظف التخلص المؤهل.

د. ينبغي تدمير جميع الذخائر الفرعية في الموقع إذا كان ذلك ممكن. وإذا تعذر ذلك أو ثبت أنه غير عملي يجب تحييد و إبطال مفعول الألغام و الأجسام غير المنفجرة يدويا ونقلها إلى مكان آمن .

هـ. يجب سحب جميع الألغام والأجسام غير المنفجرة قبل تحييدها أو إبطالها إذا اشتبه أنها وضعت كشرار كخداعية.

و. ينبغي التخطيط لتدمير الذخائر الفرعية المعثور عليها في الموقع خلال أو بعد كل يوم عمل إلا إذا تم منح موافقة من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام على سبيل المثال وجود خطر



محدد على السلامة أو عدم أو توفر كمية محدودة من المواد المتفجرة. ويجب إجراء عملية الإتلاف أو الإجراءات الآمنة للتعتيل وبواسطة موظف التخلص المؤهل .

14.22 قطع النباتات يدويا باستخدام أدوات يدوية:

عندما يتطلب قطع النباتات للمساعدة في عملية إزالة الألغام وضمان التنقل الآمن للأفراد فإنه يجب التقيد بما يلي:

- أ. يجب على الشخص الذي يقوم بإجراء قطع الغطاء النباتي إن يوجه نفسه باتجاه المنطقة المباشرة المراد قطعها.
- ب. لتجنب الإفراط في دخول المنطقة الغير مطهره أثناء عملية القطع فيجب قطع النباتات لمسافة بحد أقصى 50 سم للأمام من مقدمة مسلك التطهير (مثل عصا القاعدة) وعبر العرض الكامل للمسلك متضمنا تداخل الجانبين ولمسافة بحد أقصى 50 سم.
- ج. ينبغي قطع الغطاء النباتي بطريقة آمنة وبإجراء محكم مع تجنب أي اضطراب للغطاء النباتي خارج المنطقة المباشرة المنوي قطعها.
- د. يجب على موظف إزالة الألغام ضمان ينظر داخل الغطاء النباتي للبحث عن أية علامات للألغام والأجسام غير المنفجرة أو الأجسام المشبوهة قبل قطع الغطاء النباتي.
- هـ. إذا تم رؤية أي من للألغام والأجسام غير المنفجرة أو الأجسام المشبوهة فأنه يجب إبلاغ موظف الإشراف الذي يجب إن يقوم باتخاذ الإجراءات المناسبة.
- و. إذا لزم الأمر يجب استخدام يدا واحدة لمسك الشجرة أو الفرع أو قبضة من النباتات واستخدام أداة القطع اليد الأخرى.
- ز. يجب قطع النباتات بانتظام من أعلى إلى أسفل بطريقة محكمة وآمنة وبقطاعات كحد أقصى 50 سم في وقت واحد.
- ح. يجب عدم سحب الغطاء النباتي قبل قطعه.
- ط. يجب قطع النباتات على مقربه من الأرض حسب الضرورة وبكمية كافية لضمان إن عملية تفتيش الأرض بالنظر وبالكاشف فعالة قبل المضي قدما.
- ي. يجب عدم لمس أدوات القطع للأرض أثناء عملية القطع.
- ك. يجب عدم السماح لوقوف النباتات الكبيرة و الثقيلة في المناطق مطهره.
- ل. يجب وضع النباتات الكبيرة و الثقيلة في المنطقة المطهرة وضمان أن لا تصبح عقبة.
- م. يجب أن يشرف على عملية قطع الغطاء النباتي بانتظام.
- ن. ويمكن استخدام جهاز الكشف أو التحديد للتفتيش النباتات قبل إجراء عملية القطع ويجب التحقيق من أي إشارات بعناية. ويجب شرح كيفية استخدام الكاشف بوضوح في معايير الإجراءات التشغيلية للمنظمة.

14.23 مقلمة النباتات الميكانيكية المحمولة يدويا:

يمكن استخدام مقلمة النباتات الميكانيكية المحمولة باليد لقطع الغطاء النباتي خلال عمليات تطهير مناطق القتال في المناطق المطهرة وغير المطهرة. وعند استخدام مقلمة النباتات في المناطق الغير مطهرة فيجب التقيد بما يلي:-

- أ. يجب أن يكون مشغل مقلمة النباتات مؤهلا لاستخدامها في عمليات تطهير مناطق القتال.
- ب. يجب تشغيل مقلمة النباتات من قبل موظف إزالة الألغام مرتديا معدات الحماية الشخصية الكاملة (الدروع الواقية للجسم والفتاق الواقية).

ج. إن المسافة الدنيا للسلامة لتشغيل مقلمة النباتات في المناطق الغير مطهرة هي 25 متر من الموظفين الآخرين الذين يرتدون معدات الوقاية الشخصية الكاملة و100 متر من الموظفين الآخرين الذين لا يرتدون معدات الوقاية الشخصية الكاملة.

د. ويجوز تخفيض تلك المسافات في حال وجود حماية أخرى كافية على سبيل المثال تله أو مبني صلب قائم.

هـ. يمكن دخول الموظفين الذين يرتدون معدات الوقاية الشخصية الكاملة ذو الصلة الـ 25 مترا مسافة السلامة عندما تكون هناك حاجة لرعاية عن كثب أو تفتيش لضمان الجودة.

و. يجب على موظف إزالة الألغام ضمان أن ينظر داخل الغطاء النباتي للبحث عن أية علامات للألغام والأجسام غير المنفجرة أو الأجسام المشبوهة قبل قطع الغطاء النباتي. إذا تم رؤية أي من للألغام والأجسام غير المنفجرة أو الأجسام المشبوهة فأنه يجب إبلاغ موظف الإشراف الذي يجب إن يقوم باتخاذ الإجراءات المناسبة.

ز. يجب قطع النباتات بانتظام من أعلى إلى أسفل بطريقة محكمة وأمنة وبقطاعات كحد أقصى 50 سم في وقت واحد.

ح. يجب قطع النباتات لمسافة لا تقل عن 20 سم فوق السطح. ويجوز تخفيض تلك المسافة لـ 5 سم في حال التأكيد من أن سطح الأرض مطهر.

ط. يجب يملئ تصميم مقلمة النباتات وسلامة المشغل وفعالية المدة المسافة القصوى التي يجب أن تقطع النباتات للأمام في نفس الوقت. يجب على المشغل ضمان انه في موقع مناسب ومسيطر تماما على مقلمة النباتات وهي تعمل.

ي. يجب إجراء لفحص نظري للمنطقة المطورة للتأكد من عدم وجود مخاطر مثل الذخائر المتفجرة والمواد المشبوهة أو العقبات وذلك قبل مضي المشغل قدما.

ك. يجب أن يكون المشغل تحت الإشراف الدائم عند تشغيل مقلمة النباتات.

ل. يجب على المنظمة تقديم طلب خطي لإجراء تخفيض لمتطلبات السلامة وموضحا الموقع ذات الصلة المنوي استخدام مقلمة النباتات فيها للهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام والمركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام.

أمثلة علي استخدام مقلمة النباتات:

- إزالة الغطاء النباتي في المناطق المطهرة لتسهيل وضع علامات على المناطق الآمنة ومسلك التحكم.
- إزالة الغطاء النباتي في المناطق الغير مطهرة لتسهيل عمليات تطهير مناطق القتال السطح أو تحت السطح.

14.24 إزالة العقبات:

وينبغي استخدام إجراء إزالة العقبات في المناطق ذات العقبات والتي تحتوي على خطر الألغام والأجسام الغير منفجرة. ويعتبر التالي عقبات محتملة:

- أ. الخنادق السابقة في المواقع الدفاعية.
- ب. أي من الخنادق في المناطق الملعومة.
- ج. الأسلاك المتشابكة للحصن.
- د. المركبات المتروكة.

يجب تحديد العقبات واعتماد تدريبات مميزة للإزالة أثناء تطهير مناطق القتال أو الضربات العنقودية وعلى سبيل المثال الحفر والسحب والتخلص من الذخائر المنفجرة وينبغي من الناحية المثالية إزالة العقبات حوالي 360 درجة أو على طول محورها على كلا الجانبين. ويجب تعليم تلك العقبات التي لا يمكن تطهيرها فورا وإذا كان ضروريا تسيبها للقيام بعمليات إزالة الألغام في المستقبل وينبغي عدم إجراء أي تطهير على قرب 50 سم من العقبات. ويجب على المشرف على الموقع إقرار نهج وأسلوب الإزالة المستخدمة لكل نوع من العقبات التي تواجهه.

14.25 حرق النباتات في المناطق الغير مطهرة:

يمكن حرق المناطق الغير مطهرة لإزالة الغطاء النباتي ولتسهيل عمليات تطهير مناطق القتال. ويتعين على المنظمة المعنية إبلاغ السلطات المحلية والحصول على ترخيص من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام قبل البدء بالحرق. ويجب على المنظمة توخي الحذر وان يكون الحرق مسيطر عليه لمنع حرق غير مرغوب فيه لمناطق أخرى والتسبب بمخاطر غير مقبولة للسكان المحليين. ويجب النظر في النتائج الناجمة عن الحرق مثل تغير الحالة وعدم استقرار الألغام والأجسام غير المنفجرة. ويجب إجراء الحرق من قبل شخص مؤهل تأهيلا مناسباً على سبيل المثال مشرف الموقع أو موظف التخلص من الذخائر المنفجرة. ويجب توضيح إجراء الحرق بما في ذلك طريقة البدء في معايير الإجراءات التشغيلية للمنظمة.

يجب على أي منظمة لإزالة الألغام تجرى عملية حرق المناطق الغير مطهرة ضمان والالتزام بالاحتياطات التالية قبل إجراء الحرق:

- الحصول على إذن للحرق من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام. وينبغي أن يدرج الحرق في خطة الإزالة.
- إخطار السلطات المحلية بما في ذلك خدمات الطوارئ والحريق المحلية إذا كان ذلك ممكناً.
- التأكد من موافقة المالك على الحرق وينبغي أن تكون بياناً مكتوباً.
- تنسيق الأنشطة مع الوكالات الأخرى إذا لزم الأمر.
- بناء مانع للنار لمنع الحريق من الانتشار إذا كان ذلك ضرورياً.
- ضمان اتخاذ الاحتياطات الكافية لإطفاء الحرائق الصغيرة في المناطق المطهرة. (على سبيل المثال طفايات الحرائق والرمل والمياه).
- حساب منطقة الخطر من الشظايا (مسافة الأمان) تبعاً للخطر (مثل الأجسام غير المنفجرة) ووضع حراس تبعاً لذلك.

خلال الحرق:

- رصد إجراء الحرق من مسافة آمنة.
- تسجيل أي تقجيرات وحوادث أخرى ذات الصلة.

بعد الحرق:

- إبلاغ الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام عند الانتهاء من الحرق.
- التأكد من توقف الحريق قبل مغادرة الموقع.
- السماح بـ 48 ساعة للنتع من آخر علامة دخان قبل إجراء عمليات إزالة الألغام في المنطقة المحروقة.


14.26 إجراء السحب:

- عندما يكون من الضروري سحب لغم أو جسم غير منفجر عن بعد يجب إجراء العملية من قبل عامل مؤهل للتخلص من الذخائر المتفجرة. وعند سحب عنصر غير متفجرة فيمكن القيام بالإجراء من قبل شخص آخر غير مؤهل مؤهل للتخلص من الذخائر المتفجرة لكن يجب أن يدرّب على إجراء السحب. ويجوز للشخص غير المؤهل للتخلص من الذخائر المتفجرة سحب الألغام و القذائف غير المنفجرة عن بعد إذا كان مدرب على فعل ذلك تحت إشراف عامل التخلص من الذخائر المتفجرة فقط.
- يمكن نقل جميع الموظفين الذين لا يشاركون مباشرة في عملية السحب إلى منطقة آمنة ويتم نشر حراس لفرض الطوق.
- يجب بسط ووضع كابل السحب (القادرة على توفير الدعم الكافي للسحب الفعال) على الأرض المزالة بين نقطة السحب وموقع العنصر.

- د. يجب وضع نقطة ارتكاز (مثل أكياس الرمل المكدسة) على مسافة آمنة قبل العنصر لتوفير الحماية من الانفجار و الشظايا ويكون بمثابة حاجز ولتوفير قدر أكبر من الزاوية لإخراج العنصر من موقعة.
- ه. يجب إجراء فحص للكابلات ومنطقة السحب قبل ربط الكابل بالعنصر لضمان عدم وجود مكامن أو خلل أو فواصل أو العقبات والتي قد تعيق إجراء السحب.
- و. لتحديد كم تبعد نقطة السحب عن العنصر المراد سحبه. يجب تخفيض البعد فقط للحد الأدنى 50 مترا في الحالات التالية :
- هناك حماية كافية من الانفجار والشظايا فيما يتعلق بالعنصر المراد سحبه والتهديد من الأجهزة الثانوية .
 - الشخص الذي يجري السحب يرتدي معدات الوقاية الشخصية الكاملة (القناع مع أو بدون خوذة والدرع الواقي للجسم) وأنة قريب من الأرض وضمان أن معدات الوقاية الشخصية تمنح أقصى حماية ممكنة. ويجب إن يكون الإجراء كمالذ أخير و عندما عدم وجود بديل للحماية من الانفجار والشظايا.
 - ز. بمجرد إخلاء جميع العاملين في المنطقة الآمنة يتم ربط المشبك أو المرفق أو ربط الكابل بالعنصر .
 - ح. يتم سحب العنصر ببطي وحركة مستمرة مع تجنب أي عمل رجيج حاد. ويسمح بالانتظار على الأقل مدة دقيقتان قبل الاقتراب من العنصر .
 - ط. يملئ نوع العنصر الذي يتم سحبه الشروط لتمديد وقت الانتظار. وإذا تمت رؤية علامات من الدخان من المنطقة حيث يقع العنصر فانه يجب الانتظار لمدة زمنية لا تقل عن 30 دقيقة تبدأ من آخر علامة دخان .
 - ي. بعد انقضاء وقت الانتظار يجب إبقاء الحراس في مواقعهم لحين فحص العنصر المسحوب .
 - ك. ينبغي أن يكون التحقق "المخاطرة برجل واحد" ويجب أن تتم فقط من قبل شخص مؤهل للقيام بذلك .
 - ل. حالما يتم التعرف على العنصر وجعله آمنا يتم التحقق من مكان العنصر الأصلي وفقا لإجراءات التخليص العادية لأي علامة من الألغام والقذائف غير المنفجرة أو أجهزة الشراك الخداعية.

يجب الأخذ بالاعتبار ما يلي عند إجراء تدريبات السحب:

1. نوع الذخائر (مثل لغم وهاون وقنابل يدوية وقذيفة وصاروخ).
2. آثار الذخائر (مثل الانفجار والشظايا والاحتراق).
3. حالة الذخائر (على سبيل المثال بصاعق أو بدون صاعق أو مطلق أو غير مطلق).
4. كمية المتفجرات للذخائر.
5. الشراك الخداعية و الأجهزة الثانوية.
6. القرب من الأفراد والحيوانات والمعدات والمباني.



الشكل 14.4 اجراء السحب (مثال)

يجب إتباع الإجراءات التالية عند العثور على لغم أثناء القيام بعمليات تطهير مناطق القتال

أ. توقف و علم اللغم.

ب. يجب أعلام المشرف على الموقع على الفور.

ج. يجب علي المشرف على الموقع التأكد من أن جميع العمليات في الموقع وأية مواقع مجاورة قد توقفت.

د. يجب على مشرف الموقع التحقق من العنصر والتأكد من أنه لغم إذا كان أمنا القيام بذلك ويجب عليه ضمان وضع علامة ملائمة ووان لا يتم اضطرابه.



ه. ينبغي علي جميع العاملين جمع معداتهم الشخصية والانتقال إلى منطقة الأمانة المعينة. وعادة ما تكون نقطة التحكم. و. يجب علي مشرف الموقع ضمان إبلاغ المقر الرئيسي للمنظمة و الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام فوراً.

ز يجب إيقاف عمليات تطهير مناطق القتال في الموقع الى حين انتهاء التحقيق من قبل الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام.

ح. اعتمادا على الظروف التي عثر فيها على اللغم (على سبيل المثال المنطقة مطهرة سطحيا) فقد يكون من الضروري تطهير ممر آمن إلى موقعه. وفي ظل تلك الظروف يجب أن تتم إجراءات إزالة الألغام من قبل موظفين معتمدين ذو صلة. ويجب طلب إذن مسبق للإزالة من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام إلا في حالة الطوارئ على سبيل المثال حدوث حادث إزالة الألغام ويوجد خطر علي الحياة. وفي تلك الحالة يجب أن أبلغ الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام في أقرب وقت ممكن.

ط. إذا كان من الضروري استخدام إجراءات إزالة الألغام اليدوية فيجب علي المشرف علي الموقع القيام بإجراء تقييم للتهديدات ذو صلة أولا والذي يجب أن تشمل نوع وعمق اللغم وقدرة الموارد المتاحة (مثل الكاشفات).

14.28 التنظيم وتوزيع المسؤوليات:

قد تختلف هيكلة فريق تطهير مناطق القتال والمسميات الوظيفية بين المنظمات وعلى الرغم من اختلاف عدد الموظفين المؤهلين فيجب أن يكون هناك عدد كافي لإجراء عمليات آمنة وفعالة لتطهير مناطق القتال.

أن الحد الأدنى المطلوب لإجراء عمليات تطهير مناطق القتال في موقع واحد هو موظف للإشراف على العمليات في منطقة العمل مع وجود شخص إضافي بنفس القدرة على بعد 5 دقائق من منطقة العمل. ويجب أن يكون كل شخص مؤهل ومعتمد في إجراءات تطهير مناطق القتال ويكون قادرا على إدارة الموقع والسيطرة على عملية إجلاء المصابين إذا لزم الأمر. وفي الحالات التي يكون فيها شخصين قادرين على الإشراف على موقع تطهير مناطق القتال على سبيل المثال قائد الفريق ونائبه لذلك إذا لزم الأمر يمكن لأحاديهما القيام ببعض الإجراءات لتطهير مناطق القتال على سبيل المثال البحث والتحرري السطحي أو تحت السطح مفترضاً أن الشخص الآخر يشرف على العملية. وفي ظل تلك الظروف لن يكون هناك شرط لوجود مشرف إضافي على بعد 5 دقائق من منطقة العمل. ويجب أن تكون القيادة والسيطرة وفقاً لـ 14.29.

14.28.1 متطلبات السلامة:

يجب تواجد عدد كافي من الموظفين العاملين في الموقع في حال وقوع حادث خلال عمليات تطهير مناطق القتال. وان الحد الأدنى المطلوب لتسهيل إجلاء آمن وفعال للمصابين (إجلاء المرضى) هو مشرف وثلاثة موظفين إضافيين مشاركين مباشرة في العمليات (أي من موظفين إزالة الألغام والباحثين) واقعين على بعد 5 دقائق من منطقة العمل.

14.29 القيادة والسيطرة:


14.29.1 تقع مسؤولية ضمان وجود ما يكفي من القيادة والسيطرة خلال عمليات التطهير على المشرف على الموقع .

14.29.2 قد تصبح القيادة والسيطرة أكثر تعقيدا لاسيما في المناطق المأهولة. ولذلك ينبغي إعطاء الأولوية للمهمة الشاملة والتهديد الذي تشكله مع الاستجابة المناسبة خلاله. ويمكن ان تكون هناك حاجة لاستخدام أسلوب بديل على المنطقة المفتشة مثل الحقول المفتوحة والمزارع والبساتين أو المناطق المبنية لضمان أن جميع الأجسام غير المنفجرة ذات الصلة قد تم العثور عليها فعلا.

14.29.3 يجب أن تملّي بعض العوامل بما في ذلك منهجية التطهير والتهديد وطبيعة الأرض والظروف المناخية وقدرة موظفو الإشراف على الحد الأقصى لعدد الموظفين القائمين على عمليات التطهير في الموقع في وقت واحد والمسافة بينهم والوحدات.

14.29.4 إن الحد الأدنى المطلوب هو شخص واحد مؤهل على سبيل المثال قائد الفريق ويمكنه الإشراف على لغاية

عشرة (10) موظفين عاملين في عمليات تطهير مناطق القتال في وقت واحد (يمكن تخفيض ذلك اعتمادا على التضاريس والجغرافيا) ويجب أن يتواجد في منطقة العمل أثناء الإزالة ليتمكن من المراقبة الفعالة. ويجب أن تكون المسافة القصوى بين المشرف و العاملين 150 مترا. ويجب اعتبار هؤلاء العمال كوحدة واحدة أو فريق ويجب أن تكون هناك مسافة لا تقل عن 25 مترا بين كل وحدة. ويجب على المشرف عندما يكون ممكنا ضمان أن موقعه يمكنه من مراقبة جميع العاملين تحت مسؤوليته على الدوام و كحد أدنى فانه مطالب بمراقبة كل عامل تحت مسؤوليته على الأقل مرة واحدة خلال كل وردية عمل. ويجب على المشرف ضمان انه على بينة من نشاطات جميع الأفراد العاملين تحت مسؤوليته وأنهم يعملون بشكل فعال وآمن ويجب أن تكون مدة وردية العمل كحد أقصى 60 دقيقة وفقا ل14.34. ويجب أن يؤذن لأي تعديلات على تلك المدة من قبل الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام.



الشكل 14.5 التحكم والسيطرة (مثال)



14.30 الانتهاء من عمليات تطهير مناطق القتال:

14.30.1 يجب على منظمة إزالة الألغام إعلام قسم و مسؤول العمليات ذو الصلة في الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام الذي سيقوم بإجراء تقييم لاحقاً في الموقع للتأكد من عدم الحاجة لإجراء إزالة أخرى قبل رحيل وحدة إزالة الألغام بعد الانتهاء أو تعليق الموقع. ويجب مراجعة أي منطقة داخل الموقع والتي لم يتم تطهيرها خلال ذلك الوقت. إذا كان لا بد من ترك المنطقة غير مطهرة عندئذ يجب تحديد ما إذا كانت المنطقة ستعلم مؤقتاً أو بشكل دائم على سبيل المثال باستخدام السياج.

14.31 العناصر الفردية للإتلاف:

- 14.31.1 يمكن إتلاف جميع العناصر التي تعتبر آمنة للنقل في موقع الإتلاف المركزي المعتمدة ويمكن إتلاف تلك العناصر الغير آمنة للنقل في الموقع. و يجب اتخاذ الاحتياطات الكافية للإتلاف في الموقع لمنع وقوع أضرار لا لزوم لها لممتلكات الأفراد وللبنية التحتية. ويجب استخدام إجراءات الوقائية اللازمة إذا تطلبت الحاجة.
- 14.31.2 يجب إعلام الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام وكذلك السكان المحليين والأطراف المعنية بأن الإتلاف سيحدث وبأكبر قدر ممكن من الإشعار. ويجب تطبيق تدابير السلامة الطبيعية بما في ذلك تطبيق عملية التطويق والحراس. ويجب أيضاً اتخاذ الاحتياطات الواجبة للحد من خطر الحريق كنتيجة لعمليات الإتلاف. ويجب إبلاغ جميع الأطراف المعنية عند انتهاء الإتلاف بنجاح.
- 14.31.3 عند التخطيط للإتلاف في موقع إزالة الألغام فيجب على منظمة إزالة الألغام طلب الإذن من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام للتخلص بما لا يقل عن 30 دقيقة مسبقاً. وفي حال عدم الإمكان على سبيل المثال العثور على الذخائر المتفجرة مباشرة قبل وقف قسم الحالات للعمليات اليومية. ويمكن للهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام طلب أتلاف ذلك العنصر في نفس اليوم أو السماح ببقائه في الموقع خلال الليل.
- 14.31.4 يجب تعليم جميع عناصر الأجسام غير المنفجرة المتروكة في الموقع عند وقف العمليات اليومية بدقة وتسجيلها في ورقة العمل اليومية و في التقرير المرحلي الأسبوعية وإتلافها أو إزالتها في أقرب وقت ممكن.
- 14.31.5 يجب عدم ترك أي من الأجسام غير المنفجرة المعثور عليها في الموقع بدون موافقة الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام.
- 14.31.6 ينبغي دائماً الأخذ بعين الاعتبار لأحد العوامل الرئيسية أثناء التخلص من الذخائر الفرعية هو الخطر الذي يمثله تشكل طرد نفاس من الشحنة المشككة. وان الطرد النفاس للشحنة المشككة لديه القدرة على التطاير بسرعة تزيد عن 1800 متر في الهواء الحر. ولذلك ينبغي بذل كل جهد لتقليل ذلك الطرد. ويتحقق ذلك عادة من خلال وضع الشحنة المانحة بموقع يمكنها من مهاجمة صلب البطانة المركزية أيضاً. وكبديل يمكن وضع حاجزاً قوياً أمام الذخيرة الفرعية لتقليل مفعول الشحنة.
- يجب استمرار الاتصال الوثيق مع المجتمع المحلي وأية منظمات أخرى تعمل في المنطقة المجاورة مباشرة عند إجراء عمليات الإتلاف لاسيما في المناطق المأهولة.

14.32 إجراء التأمين:

- 14.32.1 إذا كان من الضروري إجراء تأمين الألغام والأجسام الغير منفجرة فيجب على منظمة إزالة الألغام إنشاء وثيقة ذات صلة بإجراء التأمين. وإذا كانت المنظمة تجري تحييد يدوي أو إبطال مفعول اللغم لذلك يجب تفسير هذا الإجراء بشكل واضح وحسب كل خطوة وإرفاق مخططات أو صور فوتوغرافية عند الضرورة. ويجب القيام بإجراء التأمين فقط من قبل أفراد مؤهلين ومناسبين للتخلص من الذخائر المتفجرة ويجب عليهم ارتداء معدات الوقاية الشخصية الكاملة (القناع الواقي والدرع الواقي للبدن). ويجب أن يسمح لإجراء التأمين من قبل الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام.

14.33 متطلبات السلامة:

التالية هي الحد الأدنى لمتطلبات السلامة للعاملين في عمليات تطهير مناطق القتال:

14.33.1 الموظفين القائمين علي نشاطات غير عنيفة خلال عمليات تطهير مناطق القتال:

أ. معدات الحماية الشخصية: حسب تقدير المشرف على الموقع.

ب. المسافة الأمانة بين مزيلي الألغام العاملين: حسب تقدير المشرف على الموقع.

ج. المسافة الأمانة للأفراد الغير مشاركين و الغير مشاركين مباشرة أو الأفراد المشاركون الذين لا يرتدون نفس المستوى من معدات الحماية الشخصية هي 100 متر. ويمكن تخفيض ذلك إذا منح الأفراد الحماية الكافية وفقا للمخاطر الذخائر المتفجرة على سبيل المثال مبنى صلب قائم أو تله.

14.33.2 الموظفين القائمين علي نشاطات عنيفة (ما عدا الحفر) عمليات تطهير مناطق القتال:

أ. معدات الحماية الشخصية: الدروع الواقي للجسم و القناع الواقي أو لبس النظارات - انظر 14.33.3 عن التنقيب.

ب. المسافة الأمانة بين مزيلي الألغام العاملين: 5 أمتار. انظر 14.33.3 عن التنقيب.

ج. المسافة الأمانة للأفراد الغير مشاركين و الغير مشاركين مباشرة أو الأفراد المشاركون الذين لا يرتدون نفس المستوى من معدات الحماية الشخصية هي 100 متر. ويمكن تخفيض ذلك إذا منح الأفراد الحماية الكافية وفقا للمخاطر الذخائر المتفجرة على سبيل المثال مبنى صلب قائم أو تله.
ملاحظة: إن الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام توصي بارتداء القناع الواقي بدلا من نظارات حيثما أمكن عند إجراء نشاطات عنيفة وأن تفرض مسافات الأمان الكافية.

14.33.3 الموظفين القائمين علي تنقيب الأرض في المناطق الخطرة:

أ. معدات الحماية الشخصية: الدروع الواقي للجسم و القناع الواقي.

ب. المسافة الأمانة للأفراد الذين يرتدون معدات الحماية الشخصية هي 25 متر.

ج. المسافة الأمانة للأفراد الغير مشاركين و الغير مشاركين مباشرة أو الأفراد المشاركون الذين لا يرتدون نفس المستوى من معدات الحماية الشخصية هي 100 متر. ويمكن تخفيض ذلك إذا منح الأفراد الحماية الكافية وفقا للمخاطر الذخائر المتفجرة على سبيل المثال مبنى صلب قائم أو تله.

ملاحظة: يمكن دخول الأفراد الذين يرتدون معدات الوقاية الشخصية الكاملة ذو الصلة ال 25 متر مسافة السلامة أثناء عملية التنقيب عندما تكون هناك حاجة للرقابة عن كسب أو التفقيش لضمان الجودة.

يجب على مشرف الموقع فقط إقرار خفض احتياطات السلامة بعد إجراء تقييم للتهديد والحصول على إذن من الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام.

14.34 روتين العمل اليومي:

14.34.1 يجب على مشرف الموقع أو موظف إشراف أخر إعطاء موجزا يوميا للفريق قبل بدء يوم العمل والذي ينبغي أن يشتمل على خطة إزالة الألغام اليومية والسلامة.

14.34. يجب أن لا يعمل الشخص الذي يقوم بإعمال تطهير مناطق القتال لمدة أطول من 45 دقيقة قبل أخذ استراحة لا تقل عن خمسة عشر (15) دقيقة. وقد يختلف وقت العمل بين المنظمات والحالات الخاصة مثل المناخ (الحرارة والبرد والمطر) والتضاريس (الغطاء النباتي والجبال) ولكن يجب التقيد بالوقت المذكورة أعلاه. ويخضع وقت العمل لحكم مشرف الموقع.

14.34.3 لا يجوز لليوم العمل العادي للشخص الذي يقوم بتطهير مناطق القتال أن يتجاوز 7 ساعات من العمل الفعلي لإزالة الألغام في اليوم ما لم تصرح الهيئة الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام و المركز الفلسطيني للأعمال المتعلقة بالألغام بغير ذلك.

14.34.4 يجب إتباع نهج آمن ومعقولا من قبل منظمة إزالة الألغام لتحقيق أفضل النتائج لإزالة الألغام دون المساس بسلامة موظفي إزالة الألغام.

14.34.5 يجب تدوين روتين العمل اليومي في الموقع.

14.35 التسجيل و الإبلاغ:

14.35.1 يجب تسجيل موقع جميع الذخائر العنقودية والمكتشفة والتأكد من علامات الضربة لتكون مرجعا في المستقبل ولكي تكفل تمثيل أكثر دقة ومعرفة لمكان الضربة ولتسهيل المرحلة 2 اللاحقة للتطهير. إن أحد الاعتبارات الهامة للإزالة المرحلة 2 هو أن عندما يتم إزالة جميع الذخائر العنقودية السطحية المرئية خلال المرحلة 1 فسيصبح من الصعب جدا تحديد مدى الضربة العنقودية بدقة ما لم يتم تسجيل المعلومات بشكل مناسب خلال مرحلة 1 من الإزالة.

14.35.2 إن الحد الأدنى من المتطلبات للإبلاغ عن الانتهاء من المرحلة 1 من الإزالة هو إعادة ملف العمل الصادر مع المعلومات الإضافية على النحو التالي :

أ. تقرير نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام للتعليق المنطقة معبئ بدقة مفصلا عدد المناطق الخطرة وموقع العمل والأعمال التي أجريت والمتفجرات التي استخدمت ونوع وعدد العناصر المتلفة بما في ذلك مخطط للموقع يصور النقطة المرجعية و علامة التحديد ونقاط التحول في المنطقة التي تم تطهيرها والمنطقة المفتشة بما في ذلك موقع العام للذخائر العنقودية المعثور عليها.

ب. جميع السجلات اليومية.

ج. الإحداثيات الدقيقة لمركز الضربة العنقودية المقيمة (لتكون معلمة في تقرير التعليق)

د. سجل الزوار.

هـ. تقارير مراقبة الجودة الداخلية.

و. أي معلومات أخرى قد تساعد في مرحلة 2 من التطهير.

14.35.3 يجب إخضاع كل موقع تطهير مناطق القتال لنفس إجراءات التسجيل وتقديم التقارير المستخدمة في حقول الألغام. ومن الضروري تعليم و تسجيل المنطقة المطهرة بدقة.

14.35.4 إن الحد الأدنى من المتطلبات للإبلاغ عن الانتهاء من المرحلة 2 من الإزالة هو إعادة ملف العمل الصادر مع المعلومات الإضافية على النحو التالي :

أ. تقرير نظام إدارة المعلومات للأعمال المتعلقة بالألغام لانتهاء معبئ شاملا جميع المعلومات المطلوبة. ويجب احتواء التقرير على مخطط للموقع يصور النقطة المرجعية و علامة التحديد ونقاط التحول في المنطقة التي تم تطهيرها بما في ذلك موقع العام للذخائر العنقودية المعثور عليها.


ب. جميع السجلات اليومية مفصلا عدد المناطق الخطرة وموقع العمل والأعمال التي أجريت والمتفجرات التي استخدمت ونوع وعدد العناصر المتلفة.

ج. سجل الزوار.

د. تقارير مراقبة الجودة الداخلية.

ملاحظة: أثناء عمليات BAC يتم وضع علامة على موقع للذخائر العنقودية على الارض وتسجيلها على خريطة الموقع ورقة العمل اليومية. وبالإضافة إلى ذلك يتم تسجيلها في نوع من حالة والذخائر والعمق الموجود. انظر الفصل 26 إدارة الموقع التخليص للحصول على معلومات إضافية حول تسجيل و الإبلاغ.

14.37 ضمان الجودة ومراقبة الجودة الداخلية:

24 of 27 : صفحة	إصدار: 1	طبعة: 1	المعايير التقنية والمبادئ التوجيهية الوطنية	
				تطهير مناطق القتال
آب 2011			الوثيقة : NTSG 014	


يتم ذلك من قبل فريق تطهير مناطق القتال أثناء العمليات ويمكن إشراك موظفو ضمان الجودة المفرغون لذلك الدور الأساسي في إجراء عمليات التفتيش في الموقع. وينبغي تنسيق تلك الزيارات مع المشرف على الموقع و يجب أن تنطوي على تقييم الأفراد والمعدات والإجراءات لضمان ان الممارسات آمنة وفعالة. ويجب تعبئة نموذج ضمان الجودة وإعلام المشرف على الموقع ذا الصلة بالنتائج. ويمكن للموظف المخصص لضمان الجودة إجراء عمليات مراقبة الجودة أيضا للتفتيش على المناطق التي تم تطهيرها

14.37.1 المسؤولية عن ضمان الجودة ومراقبة الجودة خلال عمليات تطهير مناطق القتال:


إن مسؤولية المشرف على الموقع التأكد من أن العاملين تحت إمرته ذوي بين ويقومون بإجراءات آمنة وفعالة وفقا لمعايير الإجراءات التشغيلية للمنظمة و المعايير التقنية والمبادئ التوجيهية الوطنية. ويجب على المشرف على الموقع مراقبة عملية التطهير بانتظام والحفاظ على الانضباط وإعطاء المشورة وتصحيح أي أخطاء.

14.37.2 مستوى مراقبة الجودة (التفتيش على الأرض المطهرة):


يجب على موظفو الإشراف على الموقع القيام بإجراء التفتيش لمراقبة الجودة 10 ٪ على الأقل من المنطقة التي تم تطهيرها في كل يوم عمل. في حالة عدم الإمكان مثل تعليق العمليات اليومية (مثل تدهور الأحوال الجوية) يجب تسجيل تفسيراً لذلك في وثائق الموقع. ويجب القيام بمراقبة الجودة باستخدام الإجراءات ذاتها المستخدمة خلال عمليات التطهير. المنطقة التي اجري عليها مراقبة للجودة ينبغي تعليمها على الأرض كل يوم كمرجع مرئي (على سبيل المثال لأي مراقبة داخلية أو خارجية لاحقة للجودة) ، ويجب تدونها بدقة في وثائق الموقع في اليوم الذي أجريت فيه.



الشكل 14.6 مثال علي مخطط الصندوق لتطهير مناطق القتال



الشكل 14.7 مثال علي آثار موقع الضربة العنقودية

27 of 27 : صفحة	إصدار: 1	طبعة: 1	المعايير التقنية والمبادئ التوجيهية الوطنية	
				تطهير مناطق القتال
آب 2011				الوثيقة : NTSG 014



الشكل 14.8 آثار من ضربة عنقودية من نوع M-85 (اختبار)